

قرار رقم ١٤٣٢

يتعلق بتطبيق قرار المجلس الأعلى للدفاع بالإفقال لمواجهة ارتفاع إصابات الكورونا  
إعتباراً من ٢٠٢٠/١١/١٤ ولغاية ٢٠٢٠/١١/٣٠

إن وزير الداخلية والبلديات،

بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على القانون رقم ٢٤٣ تاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٢ (قانون السير الجديد) لاسيما المادة ٤١١/ منه،

بناءً على المرسوم رقم ٦١٩٨ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١٥ (اعلان التعبئة العامة لمواجهة فيروس كورونا)،

والمرسوم رقم ٦٩٢٩ تاريخ ٢٠٢٠/٩/٣ المتعلق بتمديد اعلان التعبئة العامة لمواجهة انتشار فيروس

كورونا لغاية ٢٠٢٠/١٢/٣١،

وفي إطار متابعة مواجهة خطر انتشار وباء كورونا عبر إعلان التعبئة العامة التي تنص عليها المادة

٢ من المرسوم الاشتراعي رقم ١٩٨٣/١٠٢ (الدفاع الوطني) مع ما تستلزمه من خطط وايضاً احكام

خاصة تناولتها هذه المادة، بالإضافة الى التدابير والاجراءات التي سبق واتخذها مجلس الوزراء في

اجتماعاته السابقة،

بناءً على قرار المجلس الأعلى للدفاع في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٠،

بناءً على القرار الذي أعطي موافقة استثنائية من قبل السيد رئيس الجمهورية والسيد رئيس مجلس الوزراء

بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٠،

وبناءً على ضرورات المصلحة العامة ومقتضيات السلامة،

يقرر ما يلي:

المادة الاولى: يُمنع الخروج والولوج الى الشوارع والطرق يومياً من الساعة الخامسة مساءً ولغاية الساعة

الخامسة من صباح اليوم التالي، وذلك اعتباراً من صباح يوم السبت الموافق فيه

٢٠٢٠/١١/١٤ ولغاية صباح يوم الاثنين الموافق فيه ٢٠٢٠/١١/٣٠.

**المادة الثانية:** تُقيّد حركة السيارات السياحية (الخصوصية) باستثناء السيارات العمومية والسيارات المستأجرة Cars Rental، والدراجات النارية والشاحنات والصهاريج على أنواعها على الشكل التالي:

ملاحظات	نوع اللوحة	الايام المسموحة
مع التقيّد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية وعدد الركّاب المسموح به بحسب تعليمات الانتقال بالآليات الواردة في المادة الثالثة ادناه.	اللوحة المفردة : التي تنتهي ارقامها برقم مفرد.	الاثنين - الأربعاء - الجمعة
	اللوحة المزدوجة: التي تنتهي ارقامها برقم مزدوج، يعتبر الصفر رقماً مزدوجاً.	الثلاثاء - الخميس - السبت
	يُمنع التّجول لكافة انواع السيارات بما فيها سيارات الإيجار والشاحنات والدراجات النارية.	الأحد

**المادة الثالثة:** تعليمات الانتقال بالآليات

<ul style="list-style-type: none"> <li>- ٤ اشخاص ضمناً السائق كحد اقصى</li> <li>- ٤ اشخاص ضمناً السائق للضرورات العائلية</li> <li>- نصف العدد بالحد الاقصى</li> <li>- <u>الزامية وضع الكمامة لجميع الركاب</u></li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الإنتقال بالسيارات العمومية</li> <li>- الإنتقال بالسيارات الخصوصية</li> <li>- آليات النقل المشترك (فان او باص) - ١٤ راكباً وما فوق / لوحة عمومية</li> </ul>
<ul style="list-style-type: none"> <li>- السائق مع شخص واحد فقط</li> <li>- تأمين نقل الحمالين بآليات منفصلة بحسب شروط الانتقال بالسيارات العمومية والخصوصية</li> <li>- <u>الزامية وضع الكمامة لجميع الركاب</u></li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- شاحنات نقل الخضار والمواشي والمواد الغذائية</li> <li>- الشاحنات المبردة لنقل الحليب والالبان والأجبان</li> <li>- شاحنات نقل البضائع الزراعية وعلف الحيوانات على انواعها</li> </ul>
<ul style="list-style-type: none"> <li>- شخص واحد على الدراجة.</li> <li>- تمنع مسيرات الدراجات النارية.</li> </ul>	الدراجات النارية (باستثناء مدينة صيدا)

**المادة الرابعة:** تُحدد مواقيت فتح القطاعات الاقتصادية والتجارية في كافة المناطق اللبنانية بحسب الجدول التالي:

الفئة	النوع	التوقيت	ملاحظات / تفاصيل
القطاع الصحي	المستشفيات والمستوصفات والمراكز والمختبرات الطبية الحكومية والخاصة والصيدليات، مع ضرورة التقيد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة العامة، والزامية وضع الكمامة.		
	الوزارات والإدارات العامة		تتوقف مراجعات المواطنين في الوزارات والمديريات التابعة لها، ويعود للوزراء والمدراء العاملين تحديد نسبة حضور الموظفين على ان لا تتعدى ٢٥% لتسيير الامور الاساسية والطارئة للمواطنين.
قطاع الصحة والغذاء	المطاحن الكبرى الأفران مستودعات توزيع الأدوية والمعدات الطبية	٢٤ ساعة	يتم تنظيم ادوار العاملين وتحديد مواقيت العمل على اساس مناوبات بحسب طبيعة العمل
	اسواق الجملة : الخضار / الفواكه السّمك / اللحوم / الدواجن مستودعات المواد الغذائية		تكاليف الشرطة البلدية: ضبط حركة الدخول والخروج عبر مدخلين على الأكثر لتفادي الإكتظاظ
	يسمح بخدمة التوصيل المجاني فقط لـ: مطاعم ومحلات بيع المأكولات الجاهزة والوجبات السريعة محلات بيع الحلويات والباتيسري والكرواسان والمعجنات والمحامص والمطاحن بيع المياه	١٧:٠٠ ٥:٠٠	ابقاء الأبواب مغلقة وإقفال الصالات يسمح بخدمة التوصيل المجاني (دليفري) فقط
	السوبرماركت والميني ماركت		
	مؤسسة كهرباء لبنان والشركات المتعاقدة معها ومستخدميها مؤسسات المياه والشركات المتعاقدة معها ومستخدميها شركة اوجيرو وشركتي الخليوي		
	منشآت النفط الحكومية والخاصة ومستودعات توزيع المحروقات والغاز والأوكسجين المصرف المركزي وفروعه في المناطق الضمان الاجتماعي وتعاونية موظفي الدولة وفروعها في كافة المحافظات ادارة حصر التبغ والتبناك والموزعين المعتمدين من قبلها	١٧:٠٠ ٥:٠٠	- يتم تنظيم ادوار العاملين على ان لا تزيد عن ٢٥% من العديد المحقق. - تحديد مواقيت العمل على اساس مناوبات بحسب طبيعة العمل.